الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

26- 27- 28 **رجب** 1436 /15-16-17 **مايو** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	6
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	8

حقوقيون: المملكة رائدة في تضميد جراح المنكوبين

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.al-madina.com/node/607170

إبراهيم جبريل – مكة

أكد عدد من الحقوقيين أن المملكة رائدة فى تضميد جراح المنكوبين، ومساعدة المحتاجين وأن مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإنسانية، امتداد لنهج المملكة الذي سارت عليه منذ عهد المؤسس.

أوضح رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان بمكة المكرمة السابق الشريف منصور أبو رياش أن خادم الحرمين الشريفين جدد في كلمته التأكيد على المبادئ الإنسانية المستمدة من شريعتنا الإسلامية الغراء وفي مقدمتها إغاثة الملهوف ومساعدة المحتاج والمحافظة على كرامة الإنسان.. مشيرا إلى أن المملكة قامت بواجبها الإنساني وكان لها أياد بيضاء في نصرة المنكوبين والوقوف مع جميع الدول التي تعرضت لكوارث طبيعية ولم تقتصر جهودها على الدول العربية والإسلامية.

وأشار الشريف أبو رياش إلى ان خادم الحرمين الشريفين حينما وجه بإنشاء مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإنسانية وقام بوضع حجر أساسه فإنما ينطلق في ذلك من البعد الإنساني الذي قامت عليه المملكة التي وقفت مع جميع الدول العربية والإسلامية والشقيقة والصديقة في جميع المحن.

وأبان رئيس جمعية وادي نخلة السابق توفيق السويهري أن المملكة منذ تأسيسها على يد الملك المؤسس وهي تعمل على نصرة المسلمين والوقوف مع المنكوبين وإغاثة الملهوف ومساعدة المحتاجين منطلقة في ذلك من الشريعة الإسلامية التي تطبقها نصاً وروحاً والتي حثت على تضميد جراح المنكوبين ووضع البسمة على شفاههم والوقوف معهم في محنهم وقد كان لمساهمات المملكة الإنسانية الأثر البالغ في نصرة العديد من الدول التي تعرضت لكوارث طبيعية وما مركز الملك سلمان للأعمال التطوعية والإغاثية إلا إضافة جديدة لدعم العمل الخيري ونصرة المحتاجين والمنكوبين.

وقال الشيخ محمد مقبول الصبحي مدير عام فرع وزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة: إن المملكة القائم حكمها على شرع الله من الكتاب والسنة تحرص كل الحرص على تطبيق مفاهيمها ومنها إغاثة الملهوف والمحتاج والمركز الذي أنشأه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان هو امتداد لجهودها الإنسانية وتعزيز لريادتها في الأعمال التطوعية دون أي تمييز لأن دافعها ينبع من حسها الإنساني حيث تحرص على تقديم المساعدة سواء للأشقاء في الدول العربية والإسلامية أو الدول الصديقية حال تعرضها إلى كوارث طبيعية لا قدر الله.

وأبان الشيخ مُدغم البقمي مساعد رئيس كتابة العدل الثانية بمكة المكرمة أن المملكة شرفها بوجود الحرمين الشريفين وقبلة المسلمين وهذا الأمر وضعها محط أنظار العالم في كل الجوانب مما أعطى المملكة مكانة عالية ورفيعة بين دول العالم ولاشك أن جهودها في إغاثة المنكوبين نتيجة الكوارث الطبيعية واضح للعيان وتاريخها مشرف على صعيد الإنساني حيث كانت للمملكة العديد من الإسهامات في مختلف دول العالم الشقيقة.

بعد رصد بعضهم لا يجدون قوت يومهم
وليّ العهد يوجّه المؤسسات الخيرية لمساعدة الأسر السورية بالمملكة

المصدر: جريدة عاجل الاحد 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.ajel.sa/local/1568776

الرياض خلف الحمود
علمت "عاجل" -من مصادرها- أن ولي العهد، صاحب السمو الملكي، الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية، أمر وزير الشؤون الاجتماعية، الدكتور ماجد القصبي، بتوجيه الجمعيات والمؤسسات الخيرية الرسمية، المسجلة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية، بمساعدة الأسر السورية في المملكة حتى تنتهي الأزمة في سوريا.
ووفقًا للمصادر، أبلغت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ولي العهد، بشأن بعض الأسر السورية التي لجأت للسعودية؛ نتيجة للأحداث التي تشهدها سوريا حاليًا، وأن بعض تلك الأسر غير قادرين على توفير قوت يومهم، أو تلقي العلاج في المستشفيات الحكومية، أو دفع إيجار سكنهم.
وكان نشطاء على شبكات التواصل الاجتماعي قد تداولوا صورًا لأسر سورية في السعودية، تتسول قوت يومها في الطرقات، وأسر أخرى تفترش الحدائق، لعجزها عن إيجاد سكن، بينما انتشرت أقاويل عن استغلال بعض ضعاف النفوس حاجة الأسر، وأقبلوا على الزواج من الفتيات السوريات مقابل السكن لأهلها.

218 عاملا يتظلمون ضد تسوية الخلافات
هيئات تسوية الخلافات بوزارة العمل أخرت حسم القضايا

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=224027&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
باتت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الملاذ الأخير لـ218 عاملا، منظورة دعاواهم القضائية ضد أرباب العمل، وذلك عقب تأخر النظر فيها منذ أكثر من عام، وهو ما حدا بهم إلى التظلم ضد هيئات تسوية الخلافات العمالية.
وطبقا لمصادر مطلعة في الجمعية فإن خمس شكاوى رئيسة تمحورت حولها قضايا أولئك العمال ضد من يعملون لديهم، وتتركز في الحقوق المالية، ورفض رب العمل نقل الكفالة، ومنع العامل من السفر إلى بلاده، والترحيل الإجباري، والضغط المعنوي على العامل.
وكانت الرياض أعلى مدن السعودية في نسبة القضايا المرفوعة من العمال ضد أرباب العمل.

كشفت مصادر مطلعة في جمعية حقوق الإنسان لـ"الوطن" أمس أن الجمعية بمختلف فروعها تلقت قضايا تقدم بها عمال أجانب يدعون أنهم تضرروا من أرباب العمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لهذه القضايا 218 قضية، وتنوعت جهات العمل التي يتبع لها أصحاب هذه القضايا ما بين الشركات والبنوك والمستشفيات الأهلية.

وقالت المصادر إن رفع هذه القضايا إلى جمعية حقوق الإنسان جاء بناء على طلب هؤلاء العمال الذين سئموا من التأخير في البت بقضاياهم التي تولتها هيئات تسوية الخلافات العمالية بمكاتب العمل التابعة لوزارة العمل، حيث تأخر البت في هذه القضايا لأكثر من عام.

وبحسب ما ذكرته المصادر للصحيفة فإن المطالبة بحقوق مالية تصدرت قائمة الخلافات بين العمال الأجانب وأرباب أعمالهم، حيث سجلت مدينة الرياض 58 قضية تليها جازان بـ21 قضية، وكذلك طلب نقل كفالة ورفض رب العمل وبلغ عدد هذه القضايا 56 قضية وكذلك سجلت الرياض النسبة الأعلى في هذا الشأن بـ 29 قضية مقابل 11 في مدينة جدة، وسجلت قضايا منع العامل من السفر إلى بلاده 21 قضية 14 منها في الرياض وثلاث في جدة، وهناك قضايا أخرى منها الترحيل الإجباري وسجل في هذا الملف ست قضايا وكذلك قضايا يشتكي أصحابها من الضغط المعنوي على العامل وبلغت 12 قضية.

من جهته، أوضح عضو في هيئة الخلافات العمالية بمكتب العمل والعمال بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب القضايا التي تأتي إلى الهيئة تخص العمال الأجانب العاملين في القطاع الخاص، وفي الغالب يشتكي هؤلاء من الضغط المعنوي عليهم من قبل المديرين والمسؤولين، ما يدفعهم إلى ترك العمل وضياع الفرصة وفي النهاية عدم صرف مستحقاتهم عن الفترة التي قضوها، كذلك تأتي إلينا قضايا إجبار عمال على الترحيل بقصد جلب عامل آخر يشغل موقعه في الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها.

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحامي عبدالرحمن الشهراني لـ"الوطن" أن قضايا العمالة مع أرباب العمل صدر فيها قرار مجلس الوزراء رقم 166 في عام 1421، وتضمن إلغاء مصطلح الكفيل مع أن هذا القرار أكد في فقرته السادسة أنه لا بد من الحزم وأخذ الإجراءات اللازمة من الجهات الأمنية مع كل صاحب عمل يتسبب في تعليق الأوضاع المالية والنظامية الخاصة في العمالة الوافدة والمسجلة عليه في وزارة العمل، موضحا أن هذا القرار يشمل اتخاذ الإجراءات القانونية مع صاحب العمل الذي يتعمد تأخير سداد أجور ومستحقات العمال الذين يعملون لديه أو أخذ مبالغ مالية من العمال أنفسهم مقابل إنهاء إجراءات أنظمة الإقامة والعمل في البلاد، كما يضمن القرار للعمالة حقوقها من كل النواحي، خصوصا احتفاظ العامل أو العاملة بالأوراق الثبوتية باعتبار أن ذلك حق من حقوق العمال ولا شك أن الاحتفاظ بالجواز أو الأوراق الثبوتية لدى رب العمل يعد تعديا على حقوقهم. وأضاف: "فيما يخص العمالة المنزلية من السائقين والعاملات فقضاياهم أصدرت لها لائحة خاصة يطلق عليها لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم وتم تزويد كل مكاتب الاستقدام بها، حيث تنص المادة 20 على عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى بحيث تختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى وضبط المخالفات التي تقع من عامل أو عاملة الخدمة المنزلية وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما إلى اللجنة، وتكون تلك اللجنة بقرار من الوزير وفقا للاختصاص المكاني لكل مكتب لجنة أو أكثر مكونة من رئيس وعضوين يكون أحدهما مستشارا قانونيا من وزارة العمل للنظر في المطالبات المالية الناشئة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات هذه اللائحة التي ليس لها طابع جنائي ودراستها والفصل فيها وتطبيق العقوبات المنصوص عليها".

218 عاملا يتظلمون ضد تسوية الخلافات

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 28 رجب 1436هـ - 1 مايو 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/216320

كشفت مصادر مطلعة في جمعية حقوق الإنسان لـ"الوطن" أمس أن الجمعية بمختلف فروعها تلقت قضايا تقدم بها عمال أجانب يدعون أنهم تضرروا من أرباب العمل، حيث بلغ العدد الإجمالي لهذه القضايا 218 قضية، وتنوعت جهات العمل التي يتبع لها أصحاب هذه القضايا ما بين الشركات والبنوك والمستشفيات الأهلية.

وقالت المصادر إن رفع هذه القضايا إلى جمعية حقوق الإنسان جاء بناء على طلب هؤلاء العمال الذين سئموا من التأخير في البت بقضاياهم التي تولتها هيئات تسوية الخلافات العمالية بمكاتب العمل التابعة لوزارة العمل، حيث تأخر البت في هذه القضايا لأكثر من عام.

وبحسب ما ذكرته المصادر للصحيفة فإن المطالبة بحقوق مالية تصدرت قائمة الخلافات بين العمال الأجانب وأرباب أعمالهم، حيث سجلت مدينة الرياض 58 قضية تليها جازان بـ21 قضية، وكذلك طلب نقل كفالة ورفض رب العمل وبلغ عدد هذه القضايا 56 قضية وكذلك سجلت الرياض النسبة الأعلى في هذا الشأن بـ 29 قضية مقابل 11 في مدينة جدة، وسجلت قضايا منع العامل من السفر إلى بلاده 21 قضية 14 منها في الرياض وثلاث في جدة، وهناك قضايا أخرى منها الترحيل الإجباري وسجل في هذا الملف ست قضايا وكذلك قضايا يشتكي أصحابها من الضغط المعنوي على العامل وبلغت 12 قضية.

من جهته، أوضح عضو في هيئة الخلافات العمالية بمكتب العمل والعمال بجدة- فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب القضايا التي تأتي إلى الهيئة تخص العمال الأجانب العاملين في القطاع الخاص، وفي الغالب يشتكي هؤلاء من الضغط المعنوي عليهم من قبل المديرين والمسؤولين، ما يدفعهم إلى ترك العمل وضياع الفرصة وفي النهاية عدم صرف مستحقاتهم عن الفترة التي قضوها، كذلك تأتي إلينا قضايا إجبار عمال على الترحيل بقصد جلب عامل آخر يشغل موقعه في الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها.

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحامي عبدالرحمن الشهراني لـ"الوطن" أن قضايا العمالة مع أرباب العمل صدر فيها قرار مجلس الوزراء رقم 166 في عام 1421، وتضمن إلغاء مصطلح الكفيل مع أن هذا القرار أكد في فقرته السادسة أنه لا بد من الحزم وأخذ الإجراءات اللازمة من الجهات الأمنية مع كل صاحب عمل يتسبب في تعليق الأوضاع المالية والنظامية الخاصة في العمالة الوافدة والمسجلة عليه في وزارة العمل، موضحا أن هذا القرار يشمل اتخاذ الإجراءات القانونية مع صاحب العمل الذي يتعمد تأخير سداد أجور ومستحقات العمال الذين يعملون لديه أو أخذ مبالغ مالية من العمال أنفسهم مقابل إنهاء إجراءات أنظمة الإقامة والعمل في البلاد، كما يضمن القرار للعمالة حقوقها من كل النواحي، خصوصا احتفاظ العامل أو العاملة بالأوراق الثبوتية باعتبار أن ذلك حق من حقوق العمال ولا شك أن الاحتفاظ بالجواز أو الأوراق الثبوتية لدى رب العمل يعد تعديا على حقوقهم.

وأضاف: "فيما يخص العمالة المنزلية من السائقين والعاملات فقضاياهم أصدرت لها لائحة خاصة يطلق عليها لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم وتم تزويد كل مكاتب الاستقدام بها، حيث تنص المادة 20 على عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة الأخرى بحيث تختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى وضبط المخالفات التي تقع من عامل أو عاملة الخدمة المنزلية وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما إلى اللجنة، وتكون تلك اللجنة بقرار من الوزير وفقا للاختصاص المكاني لكل مكتب لجنة أو أكثر مكونة من رئيس وعضوين يكون أحدهما مستشارا قانونيا من وزارة العمل للنظر في المطالبات المالية الناشئة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات هذه اللائحة التي ليس لها طابع جنائي ودراستها والفصل فيها وتطبيق العقوبات المنصوص عليها".

العيبان: المملكة سباقة لمد يد العون والمساعدة لكافة الدول التي تتعرض لأزمات

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048202

الرياض - نايف ال زاحم
أشاد د. بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان بمبادرة خادم الحرمين الشريفين - يحفظه الله - لتأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية والإعلان عن تخصيص مليار ريال لأعمال المركز، إضافة إلى ما تم تخصيصه لتلبية الاحتياجات الإنسانية والإغاثية للشعب اليمني الشقيق .
وقال د. العيبان إن رعاية ودعم خادم الحرمين الشريفين لتأسيس هذا المركز يمثل إضافة نوعية كبيرة لجهود المملكة الإنسانية، ومبادرتها المشهودة لإغاثة الدول والشعوب في أوقات الأزمات والكوارث والمحن وتجسيداً لعناية القيادة الرشيدة بحقوق الإنسان وكرامته في أوقات السلم والحرب.
وأضاف د. العيبان في تصريح بمناسبة الإعلان عن تأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، أن المملكة كانت دائماً سباقة لمد يد العون والمساعدة لكافة الدول التي تتعرض لمشكلات أو أزمات أو كوارث وسجلها حافل بعطاءاتها المخلصة وجهودها المقدرة في مجال الأعمال الإغاثية والإنسانية. بشهادة كافة منظمات الإغاثة ومنظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية.
وأكد أن مبادرة خادم الحرمين الشريفين أيده الله لإنشاء هذا المركز ورعايته لحفل تأسيسه وإعلانه - حفظه الله - عن تخصيص مليار ريال لأداء رسالته الإنسانية ومثلها لمساعدة الأشقاء في اليمن، تؤكد أن المملكة تواصل نهجها الأصيل والراسخ في مجال العمل الإغاثي والإنساني لكافة الدول الشقيقة والصديقة والبشرية بأسرها، وحماية حق الإنسان في الحياة والأمن والغذاء والصحة. معبراً عن ثقته بأن يصبح المركز بمشيئة الله تعالى، ثم رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، صرحاً إنسانيا دولياً رائداً للعمل الإغاثي والإنساني.
ورفع د. العيبان خالص الشكر لمقام خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - على مبادراته الإنسانية وعطاءاته السخية ، والتي تجلت في تأسيس هذا المركز وغيره من المشروعات والبرامج الخيرة والنبيلة في أهدافها ومقاصدها، داعياً الله عز وجل أن يجعل هذه الأعمال في ميزان حسناته وأن يجزيه عنها خير الجزاء وأن يحفظ هذا الوطن ويديم عليه أمنه واستقراره ورخاءه في ظل قيادته الرشيدة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مبادرة لاستثمار "هللات الأدوية" في دعم "الأيتام" و"الأرامل"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
أطلقت جمعية نماء الخيرية مشروعاً جديداً في مجال موارد العمل الخيري، وذلك بتحويل المتبقي من هللات الأدوية الطبية لدعم الأيتام والأرامل والعجزة المسجلين لدى جمعية نماء الخيرية بمنطقة مكة المكرمة (المستودع الخيري بجدة سابقاً)، إذ يقدر عددهم بنحو 10 آلاف أسرة.
وأوضحت الجمعية أن المشروع يسهم في استقرارها ومنحها فرصاً أفضل لخدمة مستفيديها، إذ يهدف إلى نقل الأسر لديها من دائرة العوز إلى الاكتفاء الذاتي، عبر سلسلة من البرامج التأهيلية والتطويرية، مشيرة إلى أن مشروع «هللاتك أمل» يسمح بإشراك المجتمع من المراحل العمرية كافة في دعم الأسر المحتاجة، والأيتام.
وبيّن المدير المكلف لجمعية نماء الخيرية صادق النور أن المشروع الحالي ينفذ مع شريك الجمعية الاستراتيجي «مجموعة صيدليات النهدي الطبية»، عبر نقاط البيع الإلكترونية، وذلك بمثابة مبادرة مسؤولية مجتمعية تجاه المستفيدين من خدمات الجمعية.
وأضاف: «يرتكز المشروع على هدف استراتيجي يتمثل بدعم التنمية المستدامة، وذلك بالتوازي مع تطلعات حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، إذ إن تبرعات «هللاتك أمل» أول مشروع نوعي مع إحدى القطاعات الطبية الصيدلانية، بخلاف تجربة قطاعات التجزئة الغذائية التي سبق أن بادرت بهذا الأمر».

جدة: مواطنون يلجأون إلى مقاضاة "الأمانة" بعد تكرار وفيات "حفر الصرف"

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
يتجه عدد من المواطنين والمتضررين في محافظة جدة أخيراً، إلى القضاء والمحاكم الشرعية وذلك لرفع شكاوى قضائية ضد أمانة جدة، بعد أن أكدت محافظة جدة مسؤولية الأمانة عن حوادث حفر الصرف الصحي، والتي راح ضحيتها الأسبوع الماضي أحد أطفال المحافظة.
وعلمت «الحياة» أن عدداً من المواطنين لجأوا إلى المحاكم الشرعية لرفع دعوى قضائية ضد أمانة جدة، بعد أن وردت إلى محافظة جدة وإمارة منطقة مكة المكرمة بلاغات عدة تفيد بوجود حفر مكشوفة للصرف الصحي، مرجعين ذلك إلى تحمل الأمانة مسؤوليتها ومهامها في إغلاق تلك الحفر، والتي راح ضحيتها ستة خلال عام واحد، مطالبين بالتعويض عن تلك الحوادث.
واستند المترافعون في شكاواهم إلى مهام الأمانات والبلديات في المناطق والمحافظات، والتي تؤكد عملهما في خدمات الشوارع والأحياء، ومن بينها حفر الصرف الصحي، وسفلتة الشوارع، وتصريف مياه الأمطار، وخزانات المياه والصرف الصحي المكشوفة، والتي لا يوجد عليها غطاء، بإغلاقها حماية للمارة أو المركبات من السقوط فيها.

وتأتي تلك التطورات بعد أن حسمت محافظة جدة الجدل تجاه حفر الصرف الصحي المكشوفة، والتي تسببت في وفاة عدد من سكان المحافظة بسبب سقوطهم فيها، إذ وجهت المحافظة خطاباً إلى أمانة جدة يفيد بمسؤوليتها عن حفر الصرف الصحي، لحين صدور توجيهات وأنظمة أخرى.
وأكدت المحافظة بوضع المسؤولية المباشرة على الأمانة في ما يختص بحفر الصرف الصحي، إضافة إلى أن الخطاب بيّن أن مسؤولية الأمانة تجاه ذلك الشأن تستمر حتى يتم صدور توجيهات وأنظمة أخرى، في حين تبرأت أمانة جدة من مسؤوليتها في تغطية حفر الصرف الصحي المكشوفة في الشوارع والطرقات، وذلك في تعليقها على أحداث وقوع الطفل المقيم «عبدالله» البالغ من العمر خمسة أعوام الأسبوع الماضي في حي الصفا، مرجعة ذلك على لسان متحدثها محمد البقمي لـ «الحياة» إلى أنها تعود مهام تغطية الحفر إلى شركة المياه الوطنية.
... قانوني لـ «الحياة»: اللجوء إلى «المحاكم» ضرورة وأمر «حضاري»
< اعتبر الخبير القانوني عبدالله محمد العمري لـ «الحياة» أن تكرار الحوادث المؤدية إلى الوفاة بسبب حفر الصرف الصحي ليس منطقياً، إذ لا تقيد قضية ضد مجهول ولابد من محاسبة المقصرين في ذلك، مطالباً بضرورة تشكيل لجنة عليا من إمارة منطقة مكة المكرمة لكشف ملابسات القضية وإظهار الحقائق للناس.
وأضاف: «إن تكرار حوادث الوفاة بسبب حفر الصرف الصحي المكشوفة يشير إلى ضرورة التشديد على الجهات المقصرة في الحفاظ على سلامة الناس في الشوارع والطرقات، وبأي ذنب يموت الأطفال منها، فالحقائق لابد أن تُظهر المقصرين والمتهاونين في سلامة الناس، ولجوء بعض المواطنين إلى القضاء أمر ضروري وحضاري».
ولفت العمري إلى أن نظام التعويضات في السعودية يخضع لتقدير القاضي، إذ إن كل قضية تختلف عن الأخرى من حيث ظروفها وملابساتها وحجم الأضرار التي وقعت على الطرف المتضرر، مستدلاً بذلك في حديثه إلى «حادثة شارع التحلية» التي راح ضحيتها العام الماضي طفل ووالده أمام مجمع تجاري، إذ إن الخطأ تشترك فيه جهات عدة، وعلى رغم أن الوفاة تندرج تحت بند القتل الخطأ إلا أن أضرارها بالنسبة لأسرة المتوفى كبيرة.
وأشار إلى إن الوعي القانوني في كافة أنواع القضايا أمر ينقص المجتمع، إذ إنه أمر مهم جداً خصوصاً قضايا التعويضات، لأنها قضايا حساسة ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً بحماية حقوق الفرد في المجتمع وكذلك حماية الأرواح والممتلكات، مضيفاً: «ولكن الجانب التوعوي في تلك القضايا لابد أن يكون بشرح الطرق الصحيحة لطلب التعويض ومتى يستوجب الخطأ التعويض، ومتى لا يستوجب ذلك».

مجلس الشورى يصوت على توصيات تتعلق بـ "التعليم الجامعي"

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

الرياض – «الحياة»
يصوّت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 39 التي يعقدها بعد غدٍ الإثنين على توصيات عدة لـ«لجنة التعليم والبحث العلمي» حول تقرير الأداء السنوي لوزارة التعليم (وزارة التعليم العالي سابقاً) للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة لما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
وذكرت «وكالة الأنباء السعودية» (واس) أن من أبرز توصيات اللجنة، منح حوافز للمبتعثين الملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة، وتطبيق شروط ومعايير الابتعاث في برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث على طلبات الإلحاق بالبعثة.

وطالبت اللجنة في توصياتها بالعمل على دمج بدل التدريس الجامعي في أصل الراتب الخاص بأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم، واحتساب تاريخ الحصول على شهادة "الماجستير" أساساً لأحقية عضو هيئة التدريس في الحصول على مكافأة نهاية الخدمة بدلاً من تاريخ التعيين على وظيفة محاضر.
من جهة أخرى، يناقش المجلس تقرير اللجنة الصحية حول اقتراح تعديل المادتين 16 و17 من النظام الصحي المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور خالد المحيسن ومن عضو المجلس الدكتورة حنان الأحمدي استناداً للمادة 23 من نظام المجلس، الذي يهدف إلى تعزيز استقلالية المجلس الصحي السعودي ليمارس أدواره الرقابية والتنظيمية بكفاءة، ليرتبط برئيس مجلس الوزراء.
ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الإقتصاد والطاقة حول مشروع نظام المنافسة (المعدل) ومشروع استراتيجية تعزيز المنافسة في المملكة، وتقرير «لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات» حول طلب الموافقة على التعديلات التي أجريت على المعاهدة الدولية لخطوط الشحن لعام 1966.
ويصوّت المجلس في جلسته العادية الأربعين التي يعقدها الثلثاء المقبل على توصيات اللجنة المشكلة في وزارة الداخلية لوضع تشريع خاص بمرتكبي جرائم «التفحيط»، وذلك بعدما يستمع إلى وجهة نظر «لجنة الشؤون الأمنية» بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء واقتراحات أثناء مناقشة تقرير اللجنة في جلسة سابقة.
ويبتّ المجلس كذلك بتوصيات «لجنة المياه والزراعة والبيئة» حول تقرير الأداء السنوي لـ «الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة» للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعدما يستمع لوجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
ويناقش المجلس تقرير «لجنة الشؤون الخارجية» المتعلق بطلب الموافقة على القرار الصادر من «المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية» القاضي باتخاذ الدول الأعضاء الإجراءات القانونية اللازمة في حال التعرض لعلم مجلس التعاون، ويناقش أيضاً تقرير «لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات» حول تقرير الخطة الوطنية الخمسية الثانية للاتصالات وتقنية المعلومات 1436-1437هـ - 1440-1441هـ.
ويتناول المواضيع المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة، ومنها مناقشة تقرير «لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية» حول اقتراح مشروع نظام «الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد» المقدم من عضوي المجلس الدكتور ناصر بن داود والدكتور موافق الرويلي استناداً إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

الشرطة توقف شابين تحرشا بفتاتين في مجمع تجاري

المصدر: جريدة الحياة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
اضغط هنا

الخبر – شادن الحايك
ألقت شرطة المنطقة الشرقية القبض على شابين حاولا التحرش بفتاتين في مجمع تجاري شهير في الخبر بالمنطقة الشرقية، وأظهر مقطع فيديو لحادثة التحرش بُث على مواقع التواصل الاجتماعي قيام الشابين بالمعاكسة ومن ثم محاولة الاعتداء على الفتاتين بعد أن أقدمت إحداهما على تحطيم جوال أحد الشابين.
وأعادت هذه الحادثة إلى السطح قضايا التحرش في الأماكن العامة بعد أن خبت خلال الفترة الماضية إثر معاقبة الشبان الذين اعتدوا على فتيات في أحد المجمعات التجارية في الظهران، وقيام الشرطة بالقبض عليهم.
وأظهر المقطع المصور الذي تم تداوله الخميس الماضي، قيام فتاة بتحطيم هاتف أعطاها إياه شاب لتُسجِّل رقمها عليه، وتدخلت فتاة كانت معها ما دفع بشاب آخر إلى «التهجم عليهما ودفع الفتاتين»، هذا قبل أن يتطور الأمر مع الفتاة الأولى ليتحول إلى مشادة كلامية ومحاولة اعتداء من الشاب عليها، ما استدعى تدخل المتسوقين لإيقافه. وأكد المتحدث باسم شرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي
أنه تم ضبط الشابين في حينه، وهما مواطنان (في العقد الثاني والثالث من العمر) وجرى إيقافهما لاتخاذ ما يلزم، مشيراً إلى أن ما «تم تداوله أخيراً في وسائل التواصل الاجتماعي، كان مشادة كلامية بين شابين وفتاتين في إحدى المجمعات التجارية في محافظة الخبر إثر قيام أحد الشبان بمعاكسة الفتاه وقيامها برمي هاتفه النقال».

من جانبه، أوضح مدير مجمع الراشد فؤاد الفاخري «أن حالات التحرش محدودة، ولكن مع الازدحام في نهاية الأسبوع تحدث بعض المشكلات، ولكنها لا تصل لما حصل الخميس الماضي، وتنتهي في مكانها دون أن يلجأ أحد الأطراف إلى الشرطة، كما أنها ليست بهذه الحدة، ودائما يأخذ المتحرش عقابه». مبيناً «عادة يحول المتحرش إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأحيانا لعدم وجودها يحول إلى الشرطة، واللتان بدورهما تتخذان الإجراءات ويحول المتحرش إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، ومنه إلى المحاكمة، ويتم تزويدهم بالتصوير الخاص بكاميرات المجمع». ولقي تصرف الفتاتين «ثناء بعض المعلقين في مواقع التواصل الاجتماعي»، ووصفوا تصرفهن بـ «الشجاع رغم ما يمكن أن تتعرض له من إساءة أو اعتداء». وطالب آخرون «بضرورة وضع ضوابط أكثر فاعلية للحد من التحرش والمعاكسات ومعاقبة مرتكبيها بما يمثل زجراً لهم وعبرة لغيرهم»، وأرجع البعض سبب التحرش إلى «كشف الوجه الذي قابلته أطراف بالرفض « وأكدوا «لا عذر للمتحرش». كما تعالت أصوات المطالبين بسن قانون رادع ضد التحرش واعتبروا العقوبات الحالية «غير كافية وتعود لاجتهادات» وذلك من خلال هاشتاق «هوشة مجمع الراشد». وأصدرت وزارة العدل مطلع العام الماضي إحصاء لقضايا التحرش خلال عام، إذ بلغ عددها ويدرج تحتها «استدراج حدث ومضايقة نساء» في محاكم المملكة 2797 قضية، وتصدرت محاكم منطقة الرياض بواقع 650 قضية، ثم محاكم منطقة مكة المكرمة بواقع 430 قضية، ثم محاكم المنطقة الشرقية ب 210 قضايا، ومحاكم منطقة المدينة 170، بينما نظرت المحاكم الأخرى قضايا التحرش بالنساء والحدث بأعداد متقاربة.

وأكدت وزارة العدل أن « الإحصاءات في المحاكم بينت أن الجنسية اليمنية من بين الأجانب المتهمين احتلت الصدارة في استدراج الحدث، ومضايقة النساء، إذ قضت المحاكم في 100 قضية تحرش بالنساء، المتهمون فيها من الجنسية اليمنية و40 قضية استدراج حدث، وأتت الجنسية المصرية بواقع 50 قضية تحرش بالنساء و 10 قضايا استدراج حدث، ثم الباكستانية بـ25 قضية تحرش بالنساء و 23 استدراج حدث، ثم الجنسية السورية بـ 37 قضية، والجنسية البنغالية بـ 39 قضية، كما نظرت قضايا لمتهمين من الجنسيات الهندية والسودانية والفلسطينية والأردنية وغيرها، ولم تشهد المحاكم إلا قضية واحدة لحامل للجنسية اللبنانية في مضايقة النساء، وبلغ عدد قضايا السعوديين المتهمين بالتحرش 1669 قضية، فيما بلغ عدد قضايا غير السعوديين المتهمين بالتحرش 1128 قضية».

الشلوي: لتشديد العقوبات

< طالب المحامي والمستشار القانوني فهد الشلوي بـ «سن قانون ثابت وواضح ضد التحرش»، موضحاً» بعد كل حادثة تحرش تتم المطالبة بسن قانون رادع سواء من محامين أو مواطنين لأنها نهاية قضية رأي عام، والعقوبات التي نشهدها الآن من سجن أو جلد مع غرامة ليست كافية، كما تخضع لاجتهادات القضاة، لعدم وجود قانون ثابت يطبق على الجميع». واستشهد الشلوي بتجربة الإمارات العربية المتحدة والتي «من ضمن عقوبات المتحرش التشهير بالاسم والصورة في الصحف»، وقال: «كان ذلك رادعاً، إذ سيفكر المتحرش ألف مرة في تبعات التحرش والذي سيطاوله، حتى نرى الأمر قد سار بالطريقة الصحيحة، ولا يتم التحرش بالفتاة مهما كان لبسها، وما إذا كانت محجبة أو تغطي وجهها فقط، لأن ذلك لا يعطي الشاب الحق في التحرش والتطاول، أما ترك الأمر للاجتهاد فلن يشكل رادعاً»، مضيفاً «أن التحرش ليس قاعدة، ومن المجحف أن نتهم شبابنا بذلك». مؤكداً بأن «العقوبات حول التحرش الآن هي نهاية عقوبة تعزيرية، وأبواب التعزير كثيرة وبحسب تقويم القاضي ورؤيته».

المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان يشيد بإنشاء مركز الملك سلمان للإغاثة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048201

الرياض - سعيد المبارك

ثمن المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان والقانون الدولي ممثلاً في الامين العام إيهان جاف مبادرة المملكة لتأسيس مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، كما رحب المركز عبر التصريح الذي خص به "الرياض" وبارك للإنسانية كافة على مبادرة المملكة لتأسيس مثل هذا المركز المهم، مبدياً استعداده التام للتعاون مع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية متى ما طلب منهم.

من جانبه أكد مستشار المركز العربي الأوروبي لحقوق الإنسان والقانون الدولي لدول مجلس التعاون الخليجي مشاري بن برجس الأيداء في تصريح ل" الرياض" أن توقيت تأسيس مركز الملك سلمان بن عبدالعزيز للإغاثة والأعمال الإنسانية في هذا الوقت هو خطوة تاريخية لتشجيع دول عصبة الأمم المتحدة إلى الاقتداء بمبادرة مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، وأن تأسيس هذا المركز ليس بمستغرب على المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين من خلال دورها الواضح والريادي تجاه خدمة الإنسانية في العالم.

وأبان الأيداء بأن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية سيساهم في تخفيف الأعباء الإنسانية في الدول والمناطق المنكوبة في العالم، وأن المركز سيكون منارة للعمل الإنساني الذي يحتذى به من جانب عدد من دول العالم.

"المدخل إلى مكافحة الفساد".. برنامج تدريبي لموظفي "نزاهة"

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048397

الرياض - تركي العوفي

اختتمت يوم أمس الأول بمقر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" بالرياض، فعاليات البرنامج التدريبي الثامن بعنوان "المدخل إلى مكافحة الفساد" والذي استمر على مدى ثلاثة أيام بحضور نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لقطاع حماية النزاهة د. عبدالله العبدالقادر. ويأتي هذا البرنامج التدريبي بهدف تمكين المشاركين فيه من زيادة حصيلتهم من المعلومات المتعلقة بالإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد وتنظيم اختصاصات الهيئة، وتوصيف جرائم الفساد المالي والإداري وتكييفها، والفرق بينها وبين المخالفات المالية والإدارية، كما تتناول علاقة الهيئة بوحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، وكيفية التعامل مع ملاحظات الهيئة واستفساراتها والرد عليها، ودور المراجعة الداخلية في حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري، ومنهجية الهيئة في كشف ممارسات الفساد والإهمال والقصور في تنفيذ الخدمات. وفي ختام فعاليات البرنامج التدريبي، قام نائب رئيس "نزاهة" بتسليم شهادات إتمام البرنامج التدريبي للمشاركين في البرنامج، متمنياً أن يكون الجميع قد استفاد من هذا البرنامج وتطبيق ما اكتسبه فيه لتطوير أدائه العملي.

إضافة إلى مكافأة خدمة المحاضر فور تخرجه

الشورى يصوت على دمج بدل التدريس في أصل راتب أستاذ الجامعة.. الاثنين

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048593

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

أكدت مصادر بمجلس الشورى لـ"الرياض" تمسك لجنة التعليم بتوصياتها على آخر التقارير السنوية لوزارة التعليم العالي قبل دمجها والتربية بوزارة واحدة، وقالت المصادر إن المجلس سيصوت الثلاثاء المقبل على التوصيات التي انفردت بها "الرياض" قبل ثلاثة أشهر طالبت فيها وزارتي التعليم والمالية بدمج بدل التدريس الجامعي في أصل الراتب الخاص بأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم، وأكدت أن البدلات التي صدرت لأعضاء هيئة التدريس في قرار مجلس الوزراء الصادر في غرة رمضان عام 1429 تعد من العوامل المهمة المشجعة على الحفاظ على أعضاء هيئة التدريس من التسرب الوظيفي من الجامعات.

حوافز للملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة.. وتشريع لمرتكبي جرائم التفحيط

ومن التوصيات التي تنتظر إقرارها يوم الاثنين مطالبة لجنة التعليم باعتبار الحصول على شهادة الماجستير كأساس لاحتساب أحقية عضو هيئة التدريس للحصول على مكافأة نهاية الخدمة بدلاً من تاريخ التعيين على وظيفة محاضر، وأيضاً تطبيق شروط ومعايير الابتعاث في برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي على طلبات الإلحاق بالبعثة ومنح حوافز للمبتعثين الملتحقين بالجامعات العالمية المتميزة.

من ناحية أخرى انتهت اللجنة الأمنية من دراسة ملاحظات أعضاء الشورى على تقريرها بشأن اللجنة المشكلة تجاه توصيات اللجنة المشكلة في وزارة الداخلية لوضع تشريع خاص بمرتكبي جرائم التفحيط، وستعرض يوم الثلاثاء المقبل وجهة نظرها الأمنية ليصوت المجلس بعد ذلك مباشرة على توصياتها.

وكانت "الرياض" قد نشرت تعديلات اللجنة الأمنية التي أجرتها على المادة الثانية من نظام المرور بإضافة فقرة تنص على أن "إمالة المركبة وجعلها تسير على إطارين بقصد الاستعراض ولفت الأنظار" من أساليب التفحيط التي يجرمها النظام وعقوبة مرتكبها بالسجن من 6 أشهر إلى خمس سنوات وغرامة مالية تبدأ بعشرة الآف ريال وتصل 40 ألفا، حسب تكرار مرات التفحيط ومصادرة المركبة المفحط بها أو تغريمه بدفع قيمة المثل إذا كان لايملكها، كما اعتبرت التوصيات التجمهر من أجل تشجيع التفحيط، مخالفة مرورية يعاقب عليها المشجع بغرامة مالية قدرها(1500) ريال أو بحجز المركبة لمدة 15 يوماً إذا كان يملكها أو بهما معاً، كما يعد كل من اتفق أو حرض أو قدم مساعدة مالية أو عينية شريكاً للمفحط في جريمته، ويعاقب بعقوبة لا تقل عن نصف ما يعاقب به الفاعل الأصلي من غرامة وسجن، كما تضاعف العقوبة وتشدد إذا كان ممارس التفحيط أو التشجيع متعاطياً للمخدرات أو المسكرات أو كانت المركبة مسروقة أو برفقة المفحط حدثاً مغرراً به مع مراعاة سنه وظروفه أو رافق ذلك إطلاق للنار أو تعديها على السلطات أو تعطيل لحركة المرور، على أن تتولى المحكمة المختصة تطبيق العقوبات المنصوص عليها.

الفالح يرأس وفد المملكة إلى اجتماعات منظمة الصحة العالمية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م

15

http://www.alriyadh.com/1048708

الرياض - محمد الحيدر
يرأس وزير الصحة م. خالد بن عبدالعزيز الفالح غداً الاثنين وفد المملكة المشارك في اجتماعات الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية في دورتها الثامنة والستين المقام بمقر المنظمة في جنيف.
وستركز اجتماعات الجمعية لهذا العام على موضوع "بناء النظم الصحية القادرة على الصمود والثبات"، كما سيتم مناقشة العديد من المواضيع الصحية ذات الصبغة العالمية منها مكافحة الأمراض غير السارية وتعزيز الصحة والتأهب والترصد والاستجابة والأمراض السارية "بما فيها فاشية فيروس إيبولا ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية (كورونا)"، النظم الصحية، خطة العمل العالمية الخاصة باللقاحات، تنفيذ اللوائح الصحية الدولية، إضافة إلى موضوعات هامة أخرى.
وسيشارك وزير الصحة والوفد المرافق له في اجتماع اللجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط، يوم الأحد 28 رجب 1436ه الموافق 17 مايو 2015م، ثم تعقد جلسة صباحية يومية طوال أيام اجتماع الجمعية.
كما يشارك وفد المملكة في اجتماع الدورة العادية (44) لمجلس وزراء الصحة العرب والمنعقد بمشيئة الله يوم الاثنين 29 رجب 1436ه الموافق 18 مايو 2015م حيث تتم مناقشة عدد من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، من أهمها (الأحوال الصحية في الجمهورية اليمنية، الأحوال الصحية في الأراضي الفلسطينية، البحوث الصحية في الدول العربية، توحيد التشريعات الصحية في الدول العربية، الهيئة العربية لخدمات نقل الدم)
وسيعقد على هامش اجتماعات الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية الأربعاء المقبل المؤتمر (79) لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون في دورته الأربعين، وسيترأسه هذا العام وزير الصحة في المملكة العربية السعودية رئيس الدورة (40) لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون، حيث سيلقي كلمة في مستهل المؤتمر، ويناقش المؤتمر العديد من الموضوعات أبرزها (مكافحة الأمراض غير السارية، العمالة الوافدة، بوابة الربط الإلكتروني، حصة الجمهورية اليمنية في ميزانية المكتب التنفيذي، أداء النظم الصحية).

رفع عدد الهيئات الصحية الشرعية لمواجهة تزايد الأخطاء الطبية

ندوة تطالب بترسيخ الممارسة الأخلاقية الصحية كمنهج تعليمي

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
اضغط هنا

نايف الحربي – الرياض
قال الدكتور خالد بن محمد حسن جابر مدير عام الإدارة العامة لمراكز الطب الشرعي في وزارة الصحة: إن إدارته في طور إضافة عدد آخر من الهيئات الصحية الشرعية في مناطق معينة لمراعاة حجم العمل المتزايد وتقليل المعاناة على المعنيين بالأخطاء الطبية المنظورة في الهيئات من البعيدين جغرافيًا عنها.
جاء ذلك في اليوم الثاني من ندوة «شؤون الهيئات الصحية الشرعية وأعمالها - الوضع الحالي والتصور المستقبلي»، برعاية مؤسسة الأمير محمد بن سلمان بن محمد الخيرية
وعرض جابر العديد من الأعمال التي تم تبنيها مؤخرًا في الهيئات الصحية الشرعية مثل: تفعيل العلاقة مع الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتفعيل الدور الرقابي على المنشآت الصحية المدانة التي وقع عليها الخطأ الطبي وذلك ضمانًا لتحسين نوعية الخدمة الصحية واعتماد تطبيق الجودة الشاملة وكذلك تم تحسين آلية إبلاغ المدعي والمدعى عليه من أجل

ضمان عدم تعطيل جلسات الهيئات الصحية الشرعية والحد كل ما أمكن ذلك لتراكم القضايا وترحيلها من سنة لأخرى ولأهمية أعمال الهيئات الصحية الشرعية في مجال الدارسين والباحثين في الأخطاء الطبية.
واقترح تعديل طريقة أداء أمانات الهيئات الصحية الشرعية وعمل طاقم الخبراء الاستشاريين من خلال إيجاد مجمع خبراء يحتوي على جميع الاختصاصات الطبية وأن يتم عرض كل قضية على المختص المناسب والطلب منه إبداء الرأي الخطي حيث يقتصر الرأي الاستشاري الطبي حاليًا على من يتم الاستعانه به كخبير استشاري من خارج الخبراء المعينين في الهيئات وهم أعضاء مرشحون من قبل وزارة التعليم ووزارة الصحة حصرًا وأهمية توسيع تمثيل الخبراء الاستشاريين في مثل هذا المجمع من جميع القطاعات الصحية وخاصة أن الكفاءات المميزة للاستشارين السعودين الذين لا يعملون فقط في وزارة التعليم كليات الطب والمستشفيات الجامعية متوفرة حاليًا، وأضاف: إنه من الملاحظ أن بعض الهيئات الصحية الشرعية وأماناتها مثلما هو موجود مثلًا في الرياض تعمل مسائيًا وغير متفرغة في الوقت الذي تعمل بعض الهيئات الأخرى وخاصة بعض الأمانات الملحقة بالرياض بصفة متفرغة وخلال ساعات الدوام الرسمي.
وأكد أن الورشة خرجت بعدد من التوصيات منها: ضرورة وجود منظومة متقدمة لنظم المعلومات من أجل خدمة أعمال الهيئات الصحية الشرعية، وضرورة وجود نظم المعلومات في التعامل مع الحالات الواردة من خلال الأرشفة الإلكترونية للملفات الطبية والمعاملات حتى لا يكون هناك مجال لتلف أو ضياع الوثائق.
كما أوصت بضرورة مراجعة ومناقشة مفهوم الموافقة المستنيرة والوصول إلى الإجراء التنظيمي الأمثل بهذا الشأن، وإعادة هيكلة الهيئات الصحية الشرعية من الناحية الوظيفية ومن الناحية التنظيمية وخاصة في حالة انتقالها إلى وزارة العدل، وزيادة الدور المعرفي والمجتمعي للهيئات الصحية الشرعية وترسيخ أهمية الممارسة الأخلاقية الصحية كمنهج تعليمي في الكليات الصحية وتوحيد أسس وإجراءات العمل في الهيئات الصحية الشرعية بالمناطق والمحافظات.
وأوصت بتدوين الأحكام الصادرة عن الهيئات الصحية الشرعية من قبل الهيئات المخولة نظامًا وعمل قاعدة بيانات الخبراء حتى يسهل طلب رأي الخبير أو الاستشاري وربط نظام مزاولة المهن الصحية بالأنظمة المعمول بها سواء نظام الإجراءات الجزائية أو نظام المرافعات الشرعية وتزويد الهيئات الصحية الشرعية بنسخة من موسوعة الفقه الطبي الموحد التي تبنتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كي تستفيد منها الهيئات الصحية الشرعية كمرجع لها في عملها..

محاكم المملكة تنظر 257 ألف قضية خلال العام 1435هـ

المصدر: جريدة المدينة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

محمد البخيت – الرياض
أنجزت المحاكم العامة والجزائية بالمملكة مئات الآلاف من القضايا المتدفقة، كانت النسبة العليا للقضايا الإنهائية التي تجاوزت 87148 ألف قضية خلال السنة الماضية 1435هـ، فيما بلغت أعداد القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة والجزائية خلال السنة الماضية 257177 قضية، 76.5% منها لدى المحاكم العامة بواقع 174497 قضية، إضافة إلى 82680 قضية لدى المحاكم الجزائية، تشكل ما نسبته 23.5% من مجموع القضايا.
ومثلت القضايا الإنهائية ما نسبته 51% من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة في المملكة بواقع 87148 قضية، تلتها القضايا الحقوقية بنسبة 43% من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة خلال السنة المنقضية من العام الهجري، وبواقع 85788 قضية، في حين بلغت نسبة القضايا الجنائية 6% فقط من مجموع القضايا لدى المحاكم العامة، بواقع 1561 قضية.
تصدرتها المحكمة العامة بالرياض بـ 54904 قضية، ثم المحكمة العامة بمحافظة جدة بـ 45803 قضية، ثم المحكمة العامة بمكة المكرمة 34386 قضية، ثم المحكمة العامة بالمدينة المنورة 26297 قضية، وأخيرًا المحكمة العامة بالدمام بـ 13107 قضية.

وشكلت القضايا الجنائية ما نسبته 52% من القضايا لدى المحاكم الجزائية خلال السنة المنقضية من العام الهجري، بواقع 50647 قضية، إضافة إلى 32033قضية حقوقية، تمثل ما نسبته 48% من مجموع القضايا لدى المحاكم الجزائية خلال عام 1435هـ.

تصدرتها المحكمة الجزائية بالرياض بـ 34346 قضية، ثم المحكمة الجزائية بمحافظة جدة بـ 19762 قضية، ثم المحكمة الجزائية بمكة المكرمة 11186 قضية، ثم المحكمة الجزائية بالمدينة المنورة 10730 قضية، وأخيرًا المحكمة الجزائية بالدمام بـ 6656 قضية.

وكان شهر رجب أكثر الأشهر نظرًا للقضايا لدى المحاكم العامة، حيث نظرت فيه 17782 قضية، 52.5% منها قضايا انتهائية، و41.3% منها قضايا حقوقية، مقابل ما نسبته 6.2%، قضية جنائية، تلاه شهر جمادى الآخرة الذي سجل 17047 قضية، ثم شهر جمادى الأولى بـ 16523 قضية، فشهر شعبان بـ 16256 قضية، وشهر محرم 16125 قضية .

وكان شهر محرم أكثر الأشهر نظرًا للقضايا لدى المحاكم الجزائية، حيث نظرت فيه 9774 قضية، تلاه شهر جمادى الأولى بـ 8861 قضية، ثم شهر ربيع الثاني بـ 8733 قضية، فشهر صفر بـ 8371 قضية.

ذوو الاحتياجات: فكّوا رهن مركباتنا.. أو استبدلوها

المصدر: جريدة المدينة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م

اضغط هنا

خالد المقاطي – الطائف

بأملٍ وثقة، ناشد عدد كبير من ذوي الاحتياجات الخاصة من مصابي الشلل الرباعي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي فكّ الرهن الخاص بمركباتهم التي سلّمت لهم أو استبدالها لأنها لا تتناسب مع وضعهم الصحي «الشلل الرباعي».

وفي الشكوى التي تلقت «المدينة» نسخة منها شرح ذوو مصابي الشلل الرباعي وهم: سعيد الحربي، ياسين السميري، هديانا الشراري، عبدالرحمن الراجح، أحمد القثامي، صالح الغامدي، فارس الحارثي، دغش العتيبي، عوض الحويطي، حامد الرمثي، أن أبناءهم من ذوي الاحتياجات الخاصة تسلّموا من وزارة الشؤون الاجتماعية سيارات من نوع جيمس سوبرمان بكرسي متحرك لذوي الاحتياجات الخاصة من مكرمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز رحمه الله. ومنذ استلامهم للسيارات وإلى الآن لم يستطيعوا الصعود إلى داخل المركبة ولم يستفيدوا منها بسبب حالتهم الصحية وهي «الشلل الرباعي» حيث أن مثل هذه السيارات تتناسب مع مصابي الشلل النصفي ولا تتناسب مع وضعهم الحالي!!.

أضافوا: إنهم يستخدمون عربات متحركة مثبتين عليها بأحزمة رابطة، وعند صعودهم إلى داخل المركبة تعيقهم أرجلهم في الباب عند الدخول وذلك لكبر حجم العربية. وبالاضافة لذلك فإن هذا النوع من السيارات غير مناسب لصعود الدرج. وعند النزول من المركبة يكادون أن يسقطوا على الأرض، كما أن كرسي المركبة مرتفع عن الأرض ومرتبته قاسية وتسبب لهم آلامًا في الظهر.

وأضافوا بأن هناك مركبات بديلة لهذه المركبة وهي تتناسب مع حالتهم الصحية ويستطيعون الصعود إلى داخلها بعرباتهم المتحركة. ومن ثمّ يناشدون وزيرهم المحبوب فكّ الرهن عن المركبات التي سلّمت لهم والتي لا تتناسب مع وضعهم الصحي وبيعها وشراء بديل لها يناسبهم .

إنهاء 72 ٪ من القضايا الأسرية بالصلح

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771400.htm

سعود الخزيم (الرياض)

كشف المستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية الدكتور ناصر العود، أن مكاتب المصالحة في المملكة نجحت خلال العام الماضي 1435هـ في تحقيق الصلح بنسبة 52% من عدد الحالات المحالة للمكاتب بشكل عام، ونسبة 72% من الحالات الخاصة بالصلح في القضايا الأسرية.

وأكد العود خلال استعراضه تجربة وزارة العدل في مجال الإصلاح الأسري في الاجتماع الأول للجنة مسؤولي الإرشاد والتصالح الأسري لدول مجلس التعاون الخليجي بالدوحة، أهمية الوقوف على التجارب الناجحة وأفضل الممارسات الفاعلة للاستفادة منها، مستعرضاً أهداف مكاتب الصلح في وزارة العدل وإجراءاتها، ومراحل سير اتفاقيات الصلح والآليات الخاصة بتنفيذها من خلال محاكم التنفيذ.

وتطرّق العود إلى عدد من البرامج الاجتماعية التي تعمل عليها الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية ومنها صندوق النفقة، ومكاتب الخدمة الاجتماعية، ومؤشر الطلاق، وهاتف الاستشارات العدلية وغيرها من البرامج التي تمت الموافقة عليها ويجري تنفيذها.

وأكّد وكيل وزارة العدل لشؤون التحكيم والمصالحة الشيخ منصور القفاري أهمية الاجتماع وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء، مبيناً أن برامج الصلح في المحاكم تهدف للحد من الطلاق وآثاره على الفرد والأسرة، مشيراً إلى أهمية إيجاد المتخصص في الخدمة الاجتماعية كأحد معاوني القضاة في المحاكم بشكل عام ومحاكم الأحوال الشخصية على وجه الخصوص.

واستعرضت وزارة العدل في هذا الاجتماع تجربتها في عمل مكاتب المصالحة ودورها في حل النزاعات بين الخصوم عن طريق مختصين في مجال الإصلاح الأسري والخدمة الاجتماعية.

وكانت الوزارة قد شاركت بوفد رسمي في هذا الاجتماع برئاسة وكيل وزارة العدل لشؤون التحكيم والمصالحة الشيخ منصور القفاري، وأمين عام مركز المصالحة الشيخ عبدالعزيز الزيد، والمستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية الدكتور ناصر العود.

من جهة أخرى زارت الوفود المشاركة في الاجتماع وزير العدل في دولة قطر الدكتور حسن بن لحدان المهندي الذي أكّد للجميع أهمية هذا اللقاء، والدور المؤمل منه، في بناء الأسرة الخليجية وتماسكها، للنهوض بالمجتمعات الخليجية في ضوء السياسات الرشيدة لقادة دول المجلس، مشيراً إلى أن وزراء العدل سيهتمون بالتوصيات الصادرة عن هذا الاجتماع في اجتماعهم المقبل في الدوحة.

كما زارت الوفود مركز الاستشارات العائلية في الدوحة للوقوف على أهدافه وخدماته وآليات العمل في قضايا العنف الأسري والحماية الاجتماعية.

توصية بمنح مكاتب المحاماة حق إنشاء مراكز للتحكيم

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771559.htm

أحمد الصائغ (جدة)

أوصى الملتقى السنوي للحقوقيين، الذي نظمته مجموعة الإبداع الإداري، بإصدار تشريع يعطي لمكاتب المحاماة الحق في إنشاء مراكز للتحكيم في المملكة باعتماد من وزارة العدل فضلاً عن العمل على سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم.
وأوصى المشاركون في الملتقى المقام برعاية صاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد آل سعود الرئيس الفخري للمحامين السعوديين، بتحقيق المساواة بنظام المحاماة بين الشركات الأجنبية والمحامين المحليين وتعديل نظام الشركات المهنية لتصبح شركات تجمع بين الشركة المهنية والشركة ذات المسؤولية المحدودة وتعديل نظامها ليسمح بإدخال وإخراج الشريك من الشركة في حالات محددة وبمرونة أكبر، مطالبين بتعديل نظام شركات المحاماة لتسمح بدخول غير المحامين فيها والتواصل والشراكات والتعاون ما بين المحامين حديثي التخرج والمكاتب التي تدربوا فيها وإلزام الشركات المساهمة العامة والكبيرة بالتعاقد بعقد استشارات سنوي مع مكاتب محاماة سعودية.
ودعا الملتقى المحامين للدخول في شراكات مهنية لإنشاء مكاتب محاماة كبيرة قادرة على منافسة الشركات الأجنبية إلى جانب تأهيل مكاتب المحاماة الوطنية لتنافس كبرى مكاتب المحاماة الأجنبية والاستفادة من شركات المحاماة الأجنبية في نقل الخبرات إلى مكاتب المحاماة السعودية.

مواطنة: أخطاء أصابت والدتي بالفشل الكلوي

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 رجب 1436هـ - 15 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150515/Con20150515771573.htm

أميرة الذكرالله (الأحساء)
نفت صحة الشرقية على لسان الناطق الرسمي أسعد السعود ورود أي شكوى عن خطأ طبي، مؤكدا في ذات الوقت التعامل مع البلاغ فور وصوله والاطلاع على مضمونه والاستماع إلى شكوى صاحبه، لمعرفة أوجه القصور والإهمال وتحديد المطالبات واتخاذ ما يلزم على ضوء نتائج التحقيق.
وكانت مواطنة أوضحت أنها نقلت والدتها مرضية عبدالهادي - 60 عاما تعاني من السكر وضغط الدم-، بالإسعاف الطبي إلى البرج الطبي في الدمام بعد ارتفاع في درجة حرارتها مع خمول في جسمها، وتم استقبال الحالة في قسم الطوارئ، وكما جرت العادة ملأت أوراق المستشفى، وتبين أنها غير تابعة للبرج الطبي؛ لأنها من ساكنات الخبر، وامتنع الطبيب المعالج استقبال الحالة.
وأضافت «أنه بعد الإلحاح والرجاء تم صرف إبر سكر لوالدتها وإخلاء سبيلها لتعود إلى المنزل وبعد مرور ٢٤ ساعة أصيبت المريضة بحالة من الارتعاش وارتفاع كبير في درجة الحرارة واضطرت إلى مراجعة أقرب صيدلية تجارية لتشرح حالة والدتها، فاستغرب الصيدلي من طبيعة الدواء التي تناولته والدته دون اصطحاب فيتامينات، وطلب نقلها فورا إلى المستشفى ليتم بالفعل مراجعة لمستشفى الملك فهد الجامعي في الخبر، وفوجئ الجميع بعدم وجود سرير فحاولوا نقلها إلى سيارة الهلال الأحمر فأصيبت بجرح في اصبع قدمها نتج عنها نزيف ما أدى إلى تعرضها لفشل كلوي قبل أن تدخل في غيبوبة كاملة.»

افتتاح اليوم الخليجي لحقوق المرضى بأبو عريش

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771637.htm

أبو عريش (واس)
فتتح محافظ أبو عريش محمد بن لبدة فعاليات اليوم الخليجي لحقوق المرضى والمعرض المصاحب، الذي تنظمه المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة جازان.
وأطلع بن لبدة على مختلف الأركان والأقسام للمعرض، فيما قدم مدير حقوق المرضى بصحة جازان أحمد حكمي شرحا مفصلا عن المعرض الذي يضم معروضات ومطويات متنوعة، تهدف إلى نشر التوعية بين عامة أفراد المجتمع بالحقوق الخاصة بالمرضى، والواجبات التي عليهم، وأهداف الاحتفاء بهذا المناسبة التي تسعى لتجويد وتحسين الخدمات الطبية المقدمة للمرضى والعناية بهم.

قانونيون: تثقيف العاملات يحفظ حقوقهـن

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771648.htm

أمنية خضري (جدة)
أوضح المحامي علاء يماني أن السبيل الأفضل لحماية حقوق العاملات بشكل عام وفي قطاع التأنيث على وجه الخصوص، هو بيان وتوضيح الحقوق التي نص عليها نظام العمل للموظف بشكل عام بالإضافة إلى حقوق العاملات من النساء والتي خصص لها المشرع بابا كاملا في نظام العمل وحوالى اثنتي عشر مادة.
وأضاف يماني: إذا عرفت العاملات حقوقهن القانونية كان من الصعب سلبهن تلك الحقوق من أصحاب الأعمال أو المساومة عليها؛ ويكون توضيح حقوق العاملات في قطاع التأنيث عن طريق التوعية المكثفة والمستمرة، والتي أرى أن تكون بجهد وتعاون مشترك بين وزارة العمل والقطاع الخاص خصوصا إدارات المسؤولية الاجتماعية في الشركات الكبرى؛ وقد تكون التوعية عن طريق المواقع الإلكترونية خصوصا مواقع التواصل الاجتماعي التي يقضي الناس في متابعتها وقتا ليس بالقصير، إضافة لوسائل الإعلام التقليدي المختلفة. وتنمية الثقافة القانونية للعاملات تستلزم إيضاح أبرز الحقوق القانونية للعاملات كحقهن في ساعات راحة لإرضاع المواليد وحقهن في إجازات الوضع والعِدة، وغير ذلك من الحقوق. ولا يفوتني أن أنبه إلى أن على العاملات قراءة عقد العمل بدقة وتمعن والسؤال عن أي غموض أو لبس حتى لا يفاجأن بعد التوقيع بحقيقة البند غير الواضح لهن.
وفي السياق ذاته أشار يماني إلى أن حماية حقوق العاملات في قطاع التأنيث تقتضي وضع ضوابط وآليات تلتزم بها العاملات في هذا القطاع أولا، فإذا ما أدين ما عليهن من التزامات سهل إلزام أصحاب الأعمال بالتزاماتهم تجاه العاملات، حتى لا يكون لأصحاب الأعمال أي حجج يبررون بها عدم التزامهم بحقوق العاملات..

منع العقاب البدني واللفظي بالمدارس

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771764.htm

عبدالله الصقير (جدة)

أصدر مدير عام التعليم في جدة عبدالله بن أحمد الثقفي، تعميما لجميع مدارس البنين والبنات في جدة بمراحلها الثلاث؛ الابتدائية، المتوسطة، الثانوية، يؤكد فيه ضرورة إبلاغ المعلمين والمعلمات وأخذ توقيعاتهم بالعلم على عدم استخدام العقاب بنوعيه اللفظي والبدني على الطلبة والطالبات أيا كان نوع المخالفة التي ارتكبها الطالب أو الطالبة، مع ضرورة التأكيد على التربويين بعدم حمل العصا أو ماشابهها كأداة للضرب داخل المدارس. وأكد الثقفي أن ذلك يأتي انطلاقا من توجيهات وزارة التعليم المتمثلة في منع العقاب بنوعيه؛ اللفظي، والبدني على الطلاب، وبناء على ما لوحظ في الآونة الأخيرة من تزايد لجوء بعض المعلمين والمعلمات في المدارس في استخدام العقاب كأسلوب علاج للمشكلات التي تظهر لديهم من قبل بعض الطلاب في مدارسهم.

وثمن الثقفي في الوقت نفسه جهود جميع التربويين والتربويات وحرصهم الدائم على مصلحة أبنائهم الطلبة والطالبات، مؤكدا على معالجة المشكلات التي تحدث في المدارس بالطرق والأساليب التربوية المثلى وفق الأنظمة والتعليمات وحسب توجيهات وزارة التعليم.

توعية ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150516/Con20150516771775.htm

حسين هزازي (جدة)

نظم مستشفى الثغر العام بجدة، يوما توعويا لذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين، من منطلق نشر فهم عام لقضايا الإعاقة ولحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وللمكاسب التي تتحقق من دمجهم في كل جانب من جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمجتمعاتهم.

وقال مدير مستشفى الثغر الدكتور ناصر الجهني، إن المستشفى أعد البرنامج التوعوي لتعزيز فهم المسائل المرتبطة بالعجز، وحشد الدعم اللازم لضمان كرامة المعوقين وحقوقهم وعافيتهم، والمنافع التي يمكن جنيها من دمج المعوقين في جميع مناشط الحياة.

مطالبات بضوابط تمنع تضرر المستفيدين
مساع لاحتواء أزمة جمعية الإيدز بجدة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150517/Con20150517771830.htm

زين عنبر (جدة)

أثارت قضية إغلاق الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الإيدز في محافظة جدة ردود أفعال واسعة النطاق خاصة لدى القائمين عليها ومنسوبيها والمهتمين بالدور الذي تضطلع به.

وفيما أكد لـ«عكاظ» عضو سابق في مجلس الإدارة - فضل عدم ذكر اسمه - أن إغلاق الجمعية سوف يترتب عليه إشكاليات عديدة جراء حجب الدعم عن الأسر والمرضى المتعايشين مع المرض الذين يتلقون الدعم المادي والاجتماعي والنفسي عبر الخدمات التوعوية والإرشادات النفسية التي تقدمها الجمعية، طالب مختصان في علم الاجتماع والطب النفسي بضرورة الفصل بين الإشكاليات التي قد تحدث داخل أروقة الجمعيات وبين المستفيدين من خدماتها من أفراد المجتمع، وشددا على أهمية إيجاد ضوابط صارمة بحيث لا يتأثر المستفيدون بأي أمور إدارية متعلقة بالهيكل الإداري للجمعية، أو بأي تغييرات تنظيمية، وبالتالي منع تكرار الإشكالية التي تعيشها حاليا جمعية الإيدز في جدة.

وكشف العضو السابق في مجلس الإدارة، عن وجود مساعي للتواصل المباشر مع وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي لاتخاذ إجراء عاجل في هذه القضية عبر انتخاب مجلس إدارة جديد لتعاود الجمعية نشاطها الاجتماعي والتوعوي مع المرضى المتعايشين مع الإيدز.

واقترح العضو السابق في مجلس الإدارة أن تعيد الوزارة النظر في اللوائح الخاصة بالجمعيات الخيرية ووضع ضوابط لاختيار أعضاء مجلس الإدارة وفق شروط ومواصفات معينة، مؤملا وضع رقابة صارمة على مجالس إدارة الجمعيات الخيرية بصفة عامة.

من جانبه، أكد البروفيسور محمود كسناوي الأكاديمي المتخصص في علم الإجتماع أن الجمعيات الخيرية المرتبطة بالشأن الاجتماعي والإنساني تقدم جهودا ملموسة ودعما ماديا لأصحاب الظروف الخاصة، مبينا أن العديد من الأسر المسجلين في مثل هذه الجمعيات تعتمد اعتمادا كليا في إدارة شؤون حياتها على هذا الدعم، وبالتالي فإن حدوث أي خلل في برامج حياتهم يربكهم اجتماعيا ونفسيا، داعيا إلى ضرورة أن لا يتأثر المنتسبون للجمعيات الخيرية بأي أمور إدارية متعلقة بالهيكل الإداري للجمعية، أو بأي تغييرات تنظيمية باعتبار القضية دعما اجتماعيا ونفسيا.

وفي سياق متصل، يرى استشاري الطب النفسي الدكتور أبو بكر باناعمة أن مرضى الإيدز في أمس الحاجة إلى الدعم النفسي والاجتماعي والمادي، مشيرا إلى أن حدوث أي خلل في هذه المنظومة الثلاثية ينعكس أثره سلبا على وضعهم الاجتماعي، لافتا إلى أن الجمعيات الخيرية جهات رسمية في المجتمع المدني تتبع لوزارة الشؤون الاجتماعية ولها مهامها لخدمة أصحاب الظروف الخاصة، وهنا لابد أن نفصل بين الإشكاليات التي قد تحدث داخل أروقة الجمعيات وبين المنتسبين لها من أفراد المجتمع مؤكدا على أهمية إيجاد ضوابط صارمة في الهياكل التنظيمية لهذه الجمعيات لمنع حدوث أي إشكالية كما تعيشه حاليا جمعية الإيدز في جدة.

حلم ذوي الاحتياجات الخاصة "تأهيل" ولا أحد يسمع أو يرى خدمات المعاقين في ضباء..حبر على ورق

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150517/Con20150517771813.htm

محمد المويلحي (ضباء)

رغم نشر «عكاظ» قبل نحو عام تقريبا، معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة في ضباء، من رحلات التنقل وراء الخدمات وصولا إلى تبوك، في ظل غياب مركز التأهيل الشامل في محافظتهم، إلا أنه لا يبدو أي بصيص أمل في تحقيق تلك الرغبات، وربما لا يتابع أحد من مسؤولي الشؤون الاجتماعية لا في المنطقة أو في الوزارة تلك المعاناة، لتبقى احصائيات خدمات المعاقين مجرد «حبر على ورق»، في ظل وجود العشرات في مدن ومحافظات محرومين من الخدمات. ويعرف الكثير من أهالي ضباء، تفسيرا لضعف أو تدني أو غياب الكثير من الخدمات البلدية في المحافظة، لكن أن تنعدم خدمات لفئة أكثر حاجة للدعم، خاصة أن الدولة أيدها الله، تقدم لهم كل الرعاية والاهتمام، وترصد لهم في ميزانيتها الكثير من الأموال للعناية بهم، يأتي السؤال: من المسؤول عن غياب الاهتمام وعدم وصوله إلى مستحقيه؟ حتى أن بعض المتضررين من هذه الفئة باتوا يستبدلون شعار «لست قادرا» بدلا من الشعار الشهير لرفع روحهم المعنوية، والمتضمن «أنا قادر».
في ضباء لا يبدو الوصول إلى الخدمات لهذه الفئة سهلا، بل بات معقدا، حسب تفسيرات بعض من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين أكدوا أنهم «أرهقوا» كثيرا في ظل المناشدات والمطالبات بتوفير مركز للتأهيل الشامل، فهم في تردد دائم واسبوعيا إلى تبوك لتلقي الخدمات، ولا يجيب أحد ولا يهتم بهم أحد.
يعتبر أحمد الضويمر أن المعاناة المستمرة منذ سنوات يراها القاصي والداني، إلا وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي للأسف إما أنها تضع نفسها في برج عال لا يسمع آهات من تخدمهم، أو أنها تسمع وتغض الطرف، وقال: طالبنا الوزارة أن توفد إلينا وفدا من قبلهم، للوقوف على حقيقة ما تحتاجه محافظة ضباء من إنشاء مركز للتأهيل الشامل، يساهم في تخفيف مشقة السفر التي قد تحتاجها الحالة لكل مريض، حينما يتوجه لمدينة تبوك كل أربعة أيام لتلقي العلاج اللازم، وللأسف الكثير منا ينظر بالحسرة لحال الخدمات المقدمة لنا في ضباء رغم حجم الدعم الذي نجده من الدولة أيدها الله لذوي الاحتياجات الخاصة، ولكن لا أحد يعرف أين يذهب هذا الدعم، ولماذا يقتصر على عينة في محافظة دون أخرى، وعلى سبيل المثال لدي حالتان، الأولى لزوجتي التي تحتاج للعلاج في دولة أوروبية، والثانية لأحد أبنائي، حيث أعاني كثيرا ويعانيان معي في التنقل المستمر إلى تبوك لتلقي العلاج، مما يتطلب الحاجة الماسة لإنشاء مركز للتأهيل في محافظة ضباء.
ويوضح إبراهيم بن حسين السعيد وأمير هاشم الشريف أن العديد من المواطنين سبق أن خاطبوا مدير التأهيل الشامل بتبوك ومنهم من توجه بخطاباته إلى مقر وزارة الشؤون الاجتماعية بالوزارة، ولكن في ظل الفشل في الوصول إلى نتيجة أو حل، بات البعض يعتقد أن هناك أيادي لا تريد الخير لذوي الاحتياجات الخاصة في ضباء، ولا يهمها أن تنتهي معاناتها، وهو أمر للأسف يخالف توجيهات ولاة الأمر، وحرصهم حفظهم الله على دعم ذوي الاحتياجات الخاصة، وكلنا أمل في إنشاء مركز تأهيل شامل في محافظة ضباء وذلك لرعاية من لا راعي له من العجزة والمعاقين جسديا وعقليا، حيث لا يوجد بمحافظة ضباء حتى مكتب اجتماعي أو مكتب للضمان.
وأضافا ان مثل هذه المراكز كمركز للتأهيل الشامل ودار للتربية الاجتماعية ودار للمعاقين رغم ما تعج به محافظة ضباء من العديد من الحالات المرضية التي أصبحت مكملة لحالات عديدة تم من خلالها فتح مركزا شاملا بمحافظة الوجه ومدينة تبوك ولكن للأسف الشديد يتكبد ذوو الاحتياجات الخاصة بمحافظة ضباء العديد من المشقة والتعب في ظل عدة ساعات قد لا يستفيد من علاجها في المراكز الشاملة التي يتوجه إليها بسبب إرهاق الطريق والعودة للمحافظة في نفس اليوم، وعلى وزارة الشؤون الاجتماعية مخاطبة فرع تبوك الذي يعد هو الأولى في افتتاح مركز للتأهيل الشامل من عدمه وايضا يفترض مخاطبة مركز التأهيل الشامل في محافظة الوجه ومدينة تبوك عن عدد المستفيدين الفعليين من تلك المراكز من محافظة ضباء، للوقوف على حقيقة المعاناة.
ويكرر أيمن بن أحمد سحلة الذي يعاني من إعاقة حركية منذ أكثر من 7 سنوات وذلك بسبب حادث مروري، وأصبح يتنقل بكرسي متحرك، التأكيد على أنه يجب مخاطبة وزارة الصحة لتخصيص جزء من المبنى القديم لمستشفى ضباء ليكون مقرا لمركز تأهيل شامل حيث يعد موقعة مناسبا تماما لجميع أحياء محافظة ضباء بحيث يخص العجزة والمعاقين لرعايتهم لظروفهم الجسدية والعقلية ولمسح دموع المحتاجين الذين عجزت عنهم أسرهم ولتخفيف الضغط النفسي والمادي والأسري والاجتماعي عليهم، وكلنا أمل في ولادة مركز للتأهيل الشامل.

10 مراكز للرعاية النهارية للمعاقين

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=223917&CategoryID=5

جازان: سعاد هبة
ضمن 15 مبادرة أطلقتها وزارة الشؤون الاجتماعية لتحسين جودة الخدمة وتقديم الأفضل وفق أرقى المعايير التنموية والحاجات الإنسانية، تم إطلاق مبادرة "نهارية" التي تسعى لتوسيع وإنشاء مراكز خاصة للرعاية النهارية بالمعاقين.
وأوضحت رئيسة وحدة الأمومة والطفولة، ووحدة خدمة الأسر والتدريب المهني بمركز التنمية الاجتماعية بثينة بريك خلال حديثها في لقاء الجهات التمويلية بغرفة جازان، أن الهدف من مبادرة "نهارية" هو تقديم الرعاية للأطفال المعاقين وتأهيلهم، إضافة لدعم الأسر نفسيا واجتماعيا. وكشفت أن المبادرة تستهدف إنشاء عشرة مراكز للرعاية النهارية للأطفال المعاقين والتوحديين وفق ضوابط وحسب تقدم المستثمرين، وتأهيل الموظفات بدورات تأهلهن للعمل في المراكز، وعشر ورش عمل تستهدف أسر المعاقين لتعريفهم بكيفية التعامل معهم.
وبينت أنه سيتم إنشاء مركز في جازان قريبا وفي القرى، مشيرة إلى أن المركز يستقبل الإعاقات القابلة للتعلم، وأن الطفل يعامل كأنه في مدرسة خاصة بتهذيب سلوكه، إضافة إلى توفير كوادر مؤهلة لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة من عاملات متخصصات وممرضات ومشرفات.
كما يتم عمل اختبار للمعاقين وقدراتهم، مؤكدة أن المركز يستقبل معاقين لكن عقولهم قابلة للتعلم كطيف التوحد وفَرط الحركة والنشاط الذهني كونها مراكز تعليمية تعدل السلوك.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أبرزها النساء والولادة

إدانة 555 طبيباً وممارساً بـأخطاء طبية و ٠ حاملو الدكتوراة" في المقدمة

المصدر: جريدة اليوم الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alyaum.com/article/4067117

عبدالله العماري – الرياض
كشفت وزارة الصحة أن عدد الأطباء المدّعى عليهم في قضايا الأخطاء الطبية بلغ 1644 طبيبًا من مختلف التخصصات، أدين منهم 510 أطباء، فيما بلغ عدد المدعى عليهم من الفنيين والتمريض والقبالة 190 أدين منهم 45، فيما بلغ عدد المدعى عليهم 1834، وعدد المدعين 889.
فيما بلغ عدد الجلسات التي عقدتها الهيئات الصحية الشرعية خلال عام 1435 هـ نحو 3555 جلسة.
وقالت الوزارة في تقريرها الذي حصلت «اليوم» على نسخة منه: إن أكبر نسبة من المدانين هم الحاصلون على شهادة الدكتوراة، وعددهم 205 بنسبة (37 %)، يليهم الحاصلون على شهادة الماجستير 171 بنسبة 31 %، ثم الحاصلون على شهادة البكالوريوس 119 بنسبة 21 %، وأخيرًا الحاصلون على شهادة الدبلوم 60 بنسبة (11 %).
وجاء تخصص النساء والولادة في المرتبة الأولى للقرارات الصادرة بـ 230 قرار بنسبة 26 %، يليه تخصص الجراحة العامة بـ102 قرار بنسبة 12 %، يليه القرارات الصادرة في قضايا الأمراض الباطنية 102 قرار.
وفيما يتعلق بالأطباء والممارسين الصحيين المدعى عليهم جاءت الجنسية المصرية في المرتبة الأولى بـ664، والسعوديون 386، والسوريون 183، والهنود 117 مدعا عليه.
وقالت وزارة الصحة "إن عدد القرارات الصادرة من مختلف الهيئات الصحية الشرعية على مستوى المملكة بلغ (889).
وقد تم 3555 جلسة، وصدر ضد العاملين في وزارة الصحة 448 قرار بنسبة (50 %)، وصدر ضد العاملين في القطاع الصحي الأهلي 361 قرارًا بنسبة (40 %)، وضد العاملين في القطاعات الصحية العسكرية 510 قرارات بنسبة (6 %)،

وضد العاملين في القطاعات الصحية الجامعية 6 قرارات بنسبة (1 %). وصدر 24 قرارًا ضد مؤسسات صحية أخرى بنسبة (3%).إدانة بالحق الخاص.
وعن إدانة بالحق الخاص 97 قرار بنسبة 11 %. إدانة بالحق العام 96 قرارًا بنسبة 11 %. إدانة بالحقين العام والخاص 156 قرارًا بنسبة 18 %.
وبيّنت أنه بلغ عدد المدّعين (899) مدعيًا كانت نسبة السعوديين منهم 86 % بعدد 766، ونسبة غير السعوديين 14 % بعدد 123، في حين كان مجموع المدَّعى عليهم 1834، أدين منهم 555 بنسبة (30 %) وبلغ عدد المدانين من المدعى عليهم السعوديين 82 ممارسًا صحيًّا بنسبة (21 %) من مجموع المدعى عليهم السعوديين (386) ممارسًا، بينما بلغ عدد المدانين من المدّعى عليهم غير السعوديين 473 ممارسًا صحيًّا بنسبة (33 %)، وبلغ عدد المدانين الذكور 397، والإناث 113، وكانت أكبر نسبة من المدانين الحاصلين على شهادة الدكتوراة 205، يليهم الحاصلون على شهادة الماجستير 171، ثم الحاصلون على شهادة البكالوريوس 110، وأخيرًا الحاصلون على شهادة الدبلوم 24.
وحول تصنيف القرارات الصادرة حسب التخصص قالت: لقد جاء تخصص النساء والولادة في المرتبة الأولى، وشكّل 153 قرارا، يليه القرارات الصادرة في تخصص الجراحة العامة 64 قرارًا، يليه القرارات الصادرة في قضايا طب وجراحة الاسنان بواقع 46 قراراً ويماثلها التمريض والقبالة بنفس العدد.
وتطرق التقرير إلى عدد العاملين في المهن الصحية في مختلف القطاعات الصحية بالمملكة (وزارة - الجهات الحكومية الأخرى - القطاع الخاص) من أطباء، وصيادلة، وفئات طبية مساعدة، وممرضين ما مجموعه (348590) شخصًا، منهم (139858) سعوديًّا، و(208732) غير سعودي.

الطليق.. الحاضنة والسفر .. حق أم ضرر؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م
http://www.alriyadh.com/1048779

د. هتون أجواد الفاسي

في المقالين السابقين "إلى متى تبقى المطلقة ضحية في أنظمتنا؟" و"المرأة المعلقة والخلع.. هل هو حق أم عقاب لها؟" تناولت قضايا تتصل بالأنظمة التي تتعلق بالمرأة المطلقة والظروف المختلفة التي ترتبط بذلك. وهناك ذكرت الإشكالية القائمة بين الحكمة الدينية من تشريع الأحكام، وبين التطبيق الذي قد يقتصر على التفسير الحرفي الذي تضيع معه الحكمة الكامنة، ويصل بنا إلى حالة الظلم التي تقع على المرأة بشكل منهجي ينبني من جانب على تفسيرات شرعية ومن آخر على خلل في أداء القوانين وتنفيذها.
واستكمالاً للموضوعين السابقين أرغب هنا في تسليط الضوء على إحدى الإشكاليات المتعلقة بالطلاق والحضانة، وهي قضية السفر.
فعلى أرض الواقع نجد أن منع المرأة من امتلاك حق سفر محضونيها يقيد حضانتها وحياتها مع أطفالها وتترتب على ذلك مشكلات تعقد الحياة وتضيّع الفرص وتورث الإحباط وتترك المرأة فريسة سهلة لاستغلال طليقها المعنوي والمادي في قلة حِفلة بنتيجة ذلك على الأطفال، أطفاله. فعلى الرغم من حصولها على حضانتهم، إن حصلت عليها وثائقياً فعلياً، فالأبناء ما يزالون تحت وصاية الأب الذي يستمر في التحكم في مستقبل الأبناء والبنات كلما أتيحت له الفرصة والسانحة.
وفي ظل حياة متغيرة وظروف غير تقليدية تتطلب التحرك لمختلف الظروف ربما أهمها السفر لأجل الدراسة والعلاج والزيارة والإجازة، والظروف المختلفة التي تتناول مسألة السفر للدراسة تمثل شكلاً مما ينال المرأة المبتعثة التي تتعرض للطلاق والتي يكون أطفالها صغاراً أو كباراً قد ارتبطوا بدراسة ومناهج وحياة يومية تحتاج لأن تستمر أيضاً وتستقر، فهنا فضلاً عن أن المرأة المبتعثة تُقطع بعثتها عندما تتعرض للطلاق، فإن أطفالها كذلك إن عادوا إلى المملكة فقد حكم عليهم بالسجن داخل الحدود حتى يوافق الطليق، الذي لن يوافق طالما بيده هذا السلاح الذي يستمر في إشهاره على المرأة كلما تمكّن، لاسيما إن كانت هي من طلب الطلاق. فيقضى عليها، في أحيان كثيرة، بالتفريق بينها وبين أطفالها أو نقل

الحضانة إلى القاضي ليتولى هو القضاء في كل مرة تريد المرأة السفر فيها مع أطفالها، بسفرها من عدمه، أو أن تقطع دراستها وتعود لتجتر مأساة القضاء على مستقبلها.
ويمكن لقصة الابتعاث أن تأخذ صورة أخرى من جانب الأطفال أنفسهم، فهناك الفتيات المعلقات من آبائهن بمنع سفرهن مع أمهن بعد حصولهن على فرص ابتعاث متميزة نظراً لتفوقهن أو لمواهب يتمتعن بها، قاضياً القانون لدينا بتحكيم هؤلاء الآباء في القضاء على مستقبل أبنائهم وبناتهم بإعطائهم هذا الحق الذي نادراً ما يُحسنون استخدامه. وصورة ثانية حين يتواطأ فيها نظامنا مع الرجل في تعزيز عدم الثقة في المرأة/الأم ومعاملتها معاملة السفيه أو القاصر، فلا تقبل أنظمة الابتعاث اعتماد مرافقة الأم لبناتها كمسوغ للموافقة على منحهن البعثة، ما يحرمهن أيضاً من فرص الابتعاث في تمييز واضح تتعرض له المرأة في أنظمتنا.
وهناك صور أخرى من التحكم في حياة البشر تظهر في شكل منع السفر مع الأم للعلاج أو زيارة أهل في غربة أو لأي غرض من الأغراض ما يضطر الأم لترك الطفل/ة أو الأطفال مع أقرباء يرعونهم أثناء سفرها ما يحرمهم من الكثير من الفرص الإنسانية والتربوية للتواجد مع أمهاتهم.
وصورة أخرى على أقل تقدير، أن يرافق الأطفال أمهاتهم في السفر للإجازة التي تجعل الطفل يشعر فيها بالحرمان الذي يؤثر في النفسيات بما لن يكون في صالح العلاقة بالأب بأي حال من الأحوال على المدى البعيد تربوياً وإنسانياً.
وفي كل هذه الظروف فإن ما نشهده في علاقة ما بعد الزوجية، هي حالة من التحكم المتجبر بالمصير والاستمرار في التنكيل بالمطلقة من خلال التحكم في أطفالها استغلالاً للحق الذي يعطيه النظام للأب ليكون هو المتصرف في شأن الأطفال، وكأنه أنجب هؤلاء الأطفال بمفرده دون الأم التي لا دور ولا سلطة لها على أطفالها.
والحل لن يكون بأن تتحول النساء ضحايا انتهازية الرجال الذين يحسنون استغلال كل الفجوات القانونية المتوفرة في التنكيل بطليقاتهم وتحقيق الاستفادة القصوى على حسابهن، دون أن يحاسبوا، وإنما بمراجعة قانونية حثيثة لتحقيق مراد الآية الكريمة : (لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ) (البقرة 233). فأين نحن من تطبيق هذه الآية الكريمة في مواد قانونية وشرعية تضمن عدم الضرر؟ وعلى من تقع مسؤولية ترك الضرر قائماً على الأسرة والمرأة والأطفال؟ ألا يعتبر قضاؤنا وأنظمتنا عاجزين عن أن يضعا لهذه الآية الكريمة ترجمة عملية ملزمة وعليها أيضاً محاسبة ومتابعة؟
لقد وضعت في هذه المقالات اليد على عدد من أشكال الخلل المتصلة بالمرأة المطلقة منها الوصاية، والسفر، والحضانة، وقوانين الإسكان والنفقة، وكلها بحاجة إلى مراجعة لتمكين النساء من أنفسهن ومصيرهن ومصائر أبنائهن، ومعاقبة من يعوقهن عن التمتع بالحياة الكريمة التي يتمتع بها هؤلاء من أشباه الرجال.

منع اللغة العنصرية يحمي المجتمع

المصدر: جريدة المدينة السبت 27 رجب 1436هـ - 16 مايو 2015م
اضغط هنا

عبدالله فراج الشريف

إذا تفوه إنسان بلفظ عنصري تجاه الغير في كل المجتمعات البشرية اليوم يقدم لمحاكمة عادلة، في ظل قوانين محكمة تمنع العنصرية أيًا كان نوعها أو لونها وتضع عليها من العقوبات ما يردع الناس من استعمالها ضد بعضهم بعضًا، وقد جاء الإسلام بالمساواة بين الناس في القيمة الإنسانية فكلهم لآدم وآدم من تراب لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود أو أحمر إلا بالتقوى، وما جعل الله الناس شعوبًا وقبائل إلا ليتعارفوا، لا أن يتعالى بعضهم على بعض بجنسه أو لونه أو عرقه فكلهم عند الله سواء، والمتعالي منهم على غيره لأي سبب من هذه الأسباب متكبر، والكبر من كبائر الذنوب التي لا يرضاها الله لعباده، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله عز وجل: (الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدًا منهما قذفته في النار)، وقال صلى الله عليه وسلم: (يحشر

حقوق الإنسان في الصحافة

المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان)، فقد أرادوا العزة لأنفسهم بتعاليهم على الخلق فعاملهم الله بضد رغبتهم يوم القيامة فسلط عليهم الذل، وفيما أخرج البخاري عن المعرور بن سويد قال: لقيت أبا ذر رضي الله عنه بالربذة، وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سابيت رجلًا فعيرته بأمه فقال لي النبي-صلى الله عليه وسلم-: (يا أبا ذر أعيرته بأمه، إنك امرؤ فيه جاهلية إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم)، وهذا من كان لك خادمًا تنصح أن تساوي بينه وبينك في مظاهر الحياة المعيشية، فمن منا يفعل هذا في زماننا؟!

وفوق هذا نجد اليوم من ينزع بألفاظ تؤذي إخوانه، يعيرهم بلونهم إن كانوا من ذوي البشرة السوداء، وإن كان من إقليم وُهم أنه أفضل أقاليم بلاده، آذى إخوانه بألفاظ تنتقص منهم، وإن كان عربيًا ظن أن غير العربي أقل منه شأنًا وتعالى عليه، ويزداد الأمر خطرًا حينما يرى الرجل أنه أفضل من المرأة لمجرد الجنس ولا يدري لعلها عند الله خير منه، وقد ينتقص النساء عامة لجنسهن، وما علم أن سيدنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: إنما النساء شقائق الرجال ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم.

إن العنصرية سلوك خبيث يفرق بين الناس وينشر بينهم الكراهية والبغضاء، ولضمان وحماية المجتمع منها فيجب أن تسن لها عقوبة تعزيرية تمنع أن يتمادى الناس فيها فيضطرب المجتمع بسبب ذلك ويختل أمنه، وإذا لم يسقط من تضرر منها العقوبة عن من أضره بها وإلا عوقب على ذلك علنًا حتى يرتدع الناس عن استخدام العنصرية تجاه بعضهم بعضًا. فالناس سادتي لا تردعهم إلا العقوبة، فقد روى عن الخليفة الراشد سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن).

فلنسع جاهدين إلى حماية مجتمعنا المسلم من العنصرية في الألفاظ والسلوك حتى تبقى الصلة بيننا طبيعية كما أرادها الله لنا، فهل ندرك هذا؟ هو ما أرجوه، والله ولي التوفيق.

كاريكاتير

المصدر: جريدة المدينة الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015
م
اضغط هنا

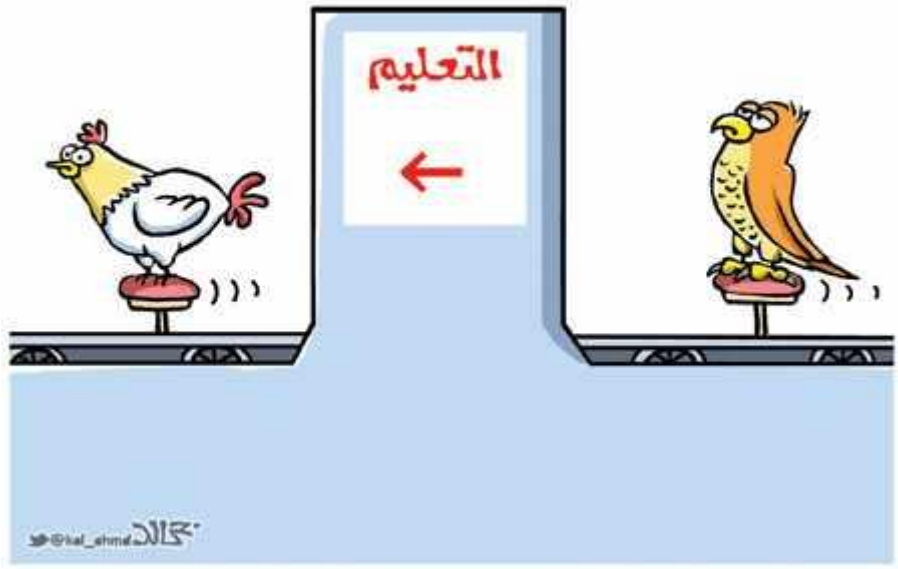

المصدر: جريدة الوطن الاحد 28 رجب 1436هـ - 17 مايو 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6286